



دائرة نظم الاسواق

العدد : ١٣ / ٧  
التاريخ : ١ / ١٣ / ٢٠٢٢

تحية طيبة ...

قرر مجلس الهيئة بجلسته الاولى المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١/٣ تعديل المادة (٥) من تعليمات رقم (١٥) شروط ومتطلبات ادراج الشركات في سوق الاوراق المالية / السوق الثاني لتصبح كالآتي:  
الصعود من السوق الثاني الى السوق النظامي : تصعد الشركة الى السوق النظامي بطلب من مجلس إدارة الشركة في حالة توفر شروط الادراج الواردة في التعليمات الصادرة عن الهيئة المطبقة على الشركات المدرجة في السوق النظامي (تعليمات رقم ٦) مع مراعاة شروط والية التداول في السوق النظامي وعندما تتحقق مؤشرات تداول متناسب مع مؤشرات تداول شركات السوق النظامي:

١- لا يقل عدد العقود المنفذة على اسهم الشركة عن ٢٥ عقد سنوياً .

ب- حجم التداول السنوي لا يقل عن (١%) من راس مال الشركة أو عدد ايام التداول لا تقل عن ٢٥ يوم خلال السنة.



مع التقدير

هيئة الأوراق المالية

فيصل الهيمص

رئيس هيئة الاوراق المالية

٢٠٢٢/١/

نسخة منه الى:

- سوق العراق للاوراق المالية ... لاجراء اللازم لنشره واعلام الشركات المساهمة المدرجة ... مع التقدير.
- مكتب رئيس الهيئة ... للتفضل بالعلم ... مع التقدير.
- دائرة نظم المعلومات... لنشره على الموقع الالكتروني للهيئة ... مع التقدير.
- مقررية مجلس الهيئة... مع التقدير.
- الدائرة الادارية والقانونية/ قسم الادارة... مع التقدير.